الفقه السیاسی عند المسلمین

پدیدآورنده (ها) : اللبان بک، محمد الشافعی

ادیان، مذاهب و عرفان :: نشریه رسالة الاسلام :: السنة الأولی، جمادی الآخرة ۱۳۶۸ - العدد ۲

صفحات : از ۱۵۴ تا ۱۶۱

آدرس ثابت : https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/49542

تاریخ دانلود : ۱۴۰۲/۰۷/۰۵

مرکز تحقیقـات کامپیوتری علوم اسـلامی (نور) جهت ارائـهٔ مجلات عرضه شـده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمـده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغـذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشـد، نیازمنـد کسب مجوز لاـزم، از صاحبـان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسـلامی (نور) می باشـد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صـفحه قوانین و مقررات اسـتفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.

عناوين مشابه

- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين التكاليف - المسئولية - الحريات - سيادة الأمة
- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين الحق الدائم للأمة، أولياء الأمر، مركز الحاكم
- تطور الفقه السياسى الشيعى (مدخل إلى دراسة الحكم و الإدارة عند الشهيد الصدر)
- فقه سياسى: قراءة فى الفقه السياسى عند الإمام على
- قراءة فى كتاب: مناقشة فى الفقه السياسى سلطة الفقهاء و فقهاء السلطة عند الامام الخمينى
- الفكر السياسى: النظرية السياسية عند الشهيد الصدر

www.noormags.ir

الفقه السياسي عند المسلمين

للباحث القانوني الكبير

الأستاذ محمد الشافعي اللبان بك

المستشار السابق بمجلس الدولة

— ١ —

١ — اطلعت على بحث قيم عن أنظمة الحكم عند المسلمين لأستاذنا الكبير حضرة صاحب المعالي علي عبد الرازق باشا قال فيه : « من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفاً في السياسة ولا مترجما ، ولا نعرف لهم بحثاً في شيء من أنظمة الحكم ، ولا أصول السياسة ، اللهم إلا قليلا لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون . ذلك وقد توافرت عندهم الدواعي التي تدفعهم إلى البحث الدقيق في علوم السياسة ، وتظاهرت لديهم الأسباب التي تُعدهم للتعمق فيها . وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطري ونشاطهم العلمي كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، ولقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغريهم بعلم السياسة وتحببه اليهم فإن ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين ، وكان له في فلسفة اليونان ، بل في حياتهم شأن خطير » .

وفي بحث آخر عن الديمقراطية في الإسلام لصديق الدكتور عبد الله العربي بك أستاذ القانون العام بكلية الحقوق بجامعة فؤاد الأول سابقا والأستاذ بكلية التجارة

www.noormags.ir

بتلك الجامعة حالا ما نصه : « إن علماء الفقه الإسلامى لم يخصوا هذه الأصول الديمقراطية بالعناية التى عرفت عنهم فى أبحاثهم حتى إن المرء ليقلب نظره فى كتبهم الحافلة بكل صغيرة وكبيرة فى شئون هذه الحياة والحياة الأخرى فلا يجد فيها تدويناً متجانسا مجتمع الشمل للدستور الإسلامى ، بل يجد معها نبذاً متفرقة عارضة وصفحات متباعدة مبعثرة هنا وهناك ، منبثة فى غير موضعها بحيث لا تبرز وهى على هذا الشتات صورة قوية كاملة للديمقراطية الإسلامية » .

* * *

٢ — وفى الحق إن هذا القول على علاته يحتاج إلى كثير من التعليق وهو إن صدق على المتأخرين من علماء المسلمين فإنه لا يصدق على المتقدمين منهم الذين عاشوا فى عصور النهضة الأولى قبل أن ينتاب البلاد الإسلامية من عوامل الضعف والوهن والتفكك ما اضمحلت معه الحركة الفكرية وقلّ به البحث والإنتاج العلمى .

لم يهمل المسلمون الأولون البحث فى نظريات الحكم والسياسة ، بل كانت لهم فى هذا المضمار نظريات وآراء خطيرة الأثر أقاموها على أساس من مبادىء الحكم العامة التى جاء بها الكتاب ، ودعت إليها السنة ، وسار عليها الصحابة ، وأصبحت مع الزمن تقاليد ثابتة فى بناء الحكومات الإسلامية .

عنوا ببحث نظرية الإمامة والخلافة ، وما يتفرع عنها من مبادىء سياسية على وجه فصلوا فيه هذه النظم وأصولها أوسع تفصيل ، وكانوا فى ذلك متقدمين على معاصريهم من كل شعوب العالم الذين عاشوا إذ ذاك تحت سلطان الحكم المطلق وأوضاع الحكومات المستبدة ، وظل هذا السبق طويلا حتى قامت النهضة الفكرية الحديثة فى أوروبا ، وظهرت معها فى أواخر القرن السابع عشر وما تلاه النظريات السياسية الحديثة .

* * *

٣ — تقررت أصول الحكم فى الإسلام إجمالا على أساس سليم من الديمقراطية فقد جاء هذا الدين داعياً الى نظام حكومى دعامته اختيار رئيس الدولة أو الخليفة

www.noormags.ir

بالمبايعة ، أو الانتخاب العام ، ثم تقييد هذا الخليفة فى تصريف شئون الدولة بالشورى ، وجاء فى نفس الوقت مقررا للحريات بكافة مظاهرها من حرية شخصية وحرية مسكن ، وحرية عقيدة ، وحرية رأى ، وحرية ملك ، وللمساواة بين الأفراد فى التكاليف وأمام القضاء والقوانين ، لا فرق فى ذلك بين عربى وعجمى ولا بين أمير وصغير ، ثم نسج على هذه الأصول والمبادىء ثوباً طهورا من الأخلاق ليكون وقاية منيعة لهذا البنيان الديمقراطى الرفيع .

وإن المطلع على كتب الفقه الإسلامى ليراها زاخرة بكثير من نظريات الحكم والسياسة بشكل تناول كل أوجه البحث والنظر ، عرضوا لذلك عند تفسير الآيات وشرح الأحاديث الخاصة بنظم الحكم وحقوق الأفراد وواجب الوالى نحو الرعية وواجب الرعية نحو الوالى . تلك الآيات والأحاديث التى أقامت المبادىء الأساسية للحريات العامة ، ومبادىء المساواة وحكم الشورى ، وهى المبادىء التى انفجر فى سبيلها بركان الثورة الفرنسية بعد ثلاثة عشر قرنا من تقريرها عند المسلمين .

ظهرت كل هذه الأبحاث فى كتب الفقه على وجه تناول أصول الحكم عند المسلمين ، ومصدر السلطات ، وشكل الحكومة ، وحقوق المسلمين وواجباتهم ، وحقوق غير المسلمين ، وما عليهم من تكاليف، وضمن الحريات ، وأعلن المساواة وأمر بالعدل فى الأحكام .

ومن مجموع هذه الدراسات والأحكام المجملة الأصول ، تكونت نظرية كاملة عن الحكومة فى الإسلام فى حدود الأوضاع التى أسلفنا ، وهى نظرية نالت عناية الفقهاء فى كل العصور ، حتى صارت أوضاعها بحق خير نظم الحكم فى إجمالها .

* * *

٤ — وكان من أثر هذه العناية أن أفرد بعض الفقهاء لهذه الأوضاع كتباً خاصة بها ، فظهر أبو الحسن الماوردى المتوفى سنه ٤٥٠ هجرية ، يتحدث فى كتابه الشهير (الأحكام السلطانية) عن الإمامة وشروطها وعن الإمام وصفاته

www.noormags.ir

وما يخرج به عن الإمارة ، وما يجب عليه نحو الأمة ، وعلى الأمة نحوه ، ثم عن الوزارة وأنواعها ، والولاية وأقسامها ، والقضاء وشروطه ، والخراج والجزية والدواوين ونظامها ، ويعرض لذلك كله من الناحية الفقهية فى حدود مذهب الإمام الشافعى رضى الله عنه . ويقول أبو الحسن الماوردى فى مقدمة كتابه عن الأسباب التى دعته إلى وضع مؤلفه « لما كانت الأحكام بولاة الأمر أحق ، وكان امتزاجها بجميع الأحكام يتطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير أفردت لها كتابا امتثلت فيه أمر من لزمت طاعته ، ليعلم مذاهب الفقهاء فيما له منها فيستوفيه ، وما عليه منها فيوفيه ، توخياً للعدل فى تنفيذه وقضائه ، وتحرياً للنصفة فى أخذه وعطائه » .

وظهرت كذلك كتب أخرى نذكر منها (آراء أهل المدينة الفاضلة) وفيه يتحدث صاحبه الفارابى عن الاجتماع والتعاون وعن نشأة القرى والمدن ، وعن الفرق بين أهل المجتمع الصالح وأهل المجتمع الضال وعن خلال الحاكم وواجباته . وبعده ظهرت (رسائل إخوان الصفا) وفيها مباحث عن بعض الموضوعات السياسية كالحكمة من الملك ، وكالإمامة وشروطها وأحكامها ، وكالرياسات على الجماعات المختلفة وغير ذلك .

وفى كتاب (الفخرى فى الآداب السلطانية والدول الاسلامية) يتحدث مؤلفه الطقطقى عن واجبات الملك وعن حقوقه وعن أسباب ضعف الدول الاسلامية التى تقدمت عصره وسقوطها ، وعن سياسة الملك نحو مختلف الطبقات وعن خطر الانغماس فى الشهوات . وهو فى أبحاثه يخرج عن النطاق الفقهى فيعتمد على الوقائع والحوادث التاريخية لتأييد آرائه وأفكاره .

وأخيراً جاء المؤرخ الكبير عبد الرحمن بن خلدون المغربى المتوفى فى مصر فى أوائل القرن التاسع الهجرى ومهد لبحوثه التاريخية بتلك المقدمة الشهيرة التى ضمنها ما أدى اليه اجتهاده من دراسات هى فى نظره علم مستقل بنفسه مستحدث

www.noormags.ir

الصنعة انتهى إليه بالبحث الخاص ولم يقف لأحد قبله على كلام فيه . وهى فى نظرنا أول كتاب عرض لعلم السياسة كعلم مستقل ذى كيان خاص .

تعرض ابن خلدون فى مقدمته للعمران بصفة عامة وشرح طبيعة الاجتماع وضرورته ، وكيفية تنوعه ، وما يؤثر عليه ، من العوامل وأثر الطبيعة فى أخلاق البشر وألوانهم وأحوالهم وعن المجتمع البدوى وخواصه ، وعن الحضر ، وعن اختلاف الملك وأثر الغلبة فى الأمم المغلوبة ، وعن الدولة وقيامها بالقبيل والعصبية ، وعن خواصها وصورها ، وعن أعمارها وأسباب سقوطها وعن تحول الدول من عهد البداوة إلى عهد الحضارة ، وعن الملك وأصنافه ، وعن الإمامة والخلافة ، ورسوم الخلافة من بيعة وولاية عهد ، وعن القضاء ، وعن الادارة والوزارة والدواوين ، وعن الشرطة والجيش ، وعن الجزية والخراج ، وعن الحروب ومذاهبها ، وعن التجارة والصناعة والعلوم . عرض ابن خلدون لهذه النظريات وعالجها جميعاً كما يقول الأستاذ محمد عبد الله عنان فى كتابه عن ابن خلدون « معالجة دلت على فضله وعلو مكانته وكان فيها موفقاً غاية التوفيق » نظر ابن خلدون إلى موضوعه الاجتماعى من أفق واسع فجعل من المجتمع الإنسانى وما يعرض له من الظواهر الطبيعية مادة لبحثه وموضوعا لدراساته وكان لأبحاث علم السياسة محل كبير من عنايته فعالجها بإفاضة فى سلك منتظم الروابط والشواهد ، متخذاً من التاريخ عدته فى تأييد أفكاره ، ومن المنطق السليم طريقاً فى توضيحها وجلائها ، فكان بحق من أكبر واضعى علم السياسة وبناته .

* * *

٥ — عالج فقهاء المسلمين هذه المسائل على أساس جديد خالفوا به من تقدمهم من فلاسفة الإغريق وغيرهم : نظر فلاسفة اليونان الى العلوم السياسية نظرة اجتماعية واسعة ، ونظر إليها علماء المسلمين نظرة قانونية محضة ، وعالجوا مباحثها مع ما عالجوا من أحكام الفقه الاسلامى المختلفة ، وهو طريق سليم واتجاه لا شك

www.noormags.ir

سديد أخذ به أخيرا كثير من علماء الدستور فى العصر الحديث ، وخاصة الألمانيين منهم الذين رأوا أن الدولة هى الشكل القانونى لحياة الجماعة ، وأن مباحث الحكم وما يتصل به هى مباحث قانونية تتناول علاقة الدولة بالأفراد من ناحية القانون حتى لقد قالوا فى بيان أن الانسان مدنى بالطبع محتاج الى الاجتماع ببنى جنسه ـ قالوا : « إن الشعب فى الدولة يتلقى أمراً قانونياً يلزمه بأن يعيش حياة الجماعة . ـ كتاب أساس القانون الألمانى للدولة تأليف جرير » وقالوا فى شأن الدولة : « إنها شخص معنوى يستمد وجوده من القانون ، وله حقوق وعليه التزامات قانونية . ـ نفس المرجع ـ » وقرروا فى صدد علاقة الفرد بالدولة « أن مبناها ما بين الاثنين من روابط الصلة القانونية ـ نفس المرجع » .

ولعل فى هـذا الإيضاح ما يكفى للرد على ما تساءل عنه أستاذنا الكبير على عبد الرازق باشا حين قال فى بحثه المشار إليه « ما لهم أهملوا النظر فى كتاب الجمهورية لافلاطون ، وكتاب السياسة لأرسطو ، وهم الذين بلغ من إعجابهم بأرسطو أن لقبوه المعلم الأول؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين فى جهالة مطبقة بمبادىء السياسة وأوضاع الحكومات عند اليونان ؟ » .

لم يترك علماؤنا الاهتمام بعلوم السياسة عند اليونان غفلة منهم عن تلك العلوم ولكن لأن وجهة النظر فى معالجتها قد اختلفت عندهم عنها عند الإغريق .

وقد أطلق مونتسيكيو وبور لاماكى وجان جاك روسو وغيرهم من علماء علم السياسة على تلك العلوم اسم : « القانون السياسى » وقد أسماها الدكتور محمد حسين هيكل باشا فى كلمة له « الفقه السياسى » وذلك تسليماً منهم بالرابطة التى تجمع بين علوم السياسة والقانون .

* * *

٦ ـ وإذا كانت النظرة الغالبة عند الغربيين إلى تلك العلوم السياسية قد ظلت إلى أواخر القرن التاسع عشر مبنية على أساس من السياسة والاجتماع والفلسفة ،

www.noormags.ir

فإن هذه النظرة لم تلبث أخيرا ـ تحت تأثير النظريات الألمانية وقوة الحجج التى قامت عليها ـ أن تغيرت ، وأصبحت علوم السياسة تدرس من ناحيتها السياسية والقانونية معاً ، حتى لقد قال بعض العلماء الفرنسيين : « إنه من المستحيل أن نجنى أية ثمرة محسوسة من دراسة نظم الدولة إذا نحن لم نجمع بين السياسة وعلم القانون » .

* * *

٧ ــ والواقع أن أثر علماء المسلمين فى الفقه السياسى أثر ملموس كبير القيمة عظيم الخطر ، وأن الأساس الذى قامت عليه مباحثهم فى هذا الشأن من الاتجاه صوب الفقه مع مراعاة مقتضيات الأحوال ، والعدالة السياسية والاجتماعية ، وحاجات الأمم ؛ هو خير أساس عولجت به هذه الشئون .

وإذا كانت المبادىء العامة التى وضعها علماء المسلمين لم تخرج الى أوضاع ذات إجراءات مفصلة ، ومراسيم مرتبة ، وتقاليد راسخة ، بل بقيت على حالتها الأولى من التعميم والإجمال ، مما لم يجعل لها سلطانا كبيرا على عقلية جمهور المسلمين بحيث سهل صرفهم عنها بالخداع أو القوة ؛ فإن ذلك راجع ــ كما يقول بحق صديقنا الدكتور عبد الله العربى بك ــ إلى « أن الأجيال التى أعقبت الصدر الأول من الإسلام غفلت أو تغافلت عن خطر هذه الأصول ، وعن ضرورة استنباط القواعد التنفيذية والإجراءات العملية التى تكفل نفاذها فى كل نواحى سياسة الدولة ، إذ توالت الأجيال المتعاقبة ، وهى ذاهلة عن واجبها فى استخراج تلك الأوضاع والأساليب العملية التى تكفل التوفيق بين هذه الأصول العامة واحتياجات كل عصر ، فلم تلبث هذه الأصول الإسلامية لطول الترك أن اندثر أثرها فى وجدان الشعب ، ولحقها من تشويه المعنى وعبث التفسير ما جعلها مطية ذلولا لبغى الطغاة وسحق الحريات ، والمطلع على تاريخ الشرع الإسلامى لا يسعه إلا أن يقرر أن وزر هذا البلاء واقع على نفر من الخاصة استهانوا بالأصول

www.noormags.ir

الديمقراطية التى دعا الإسلام الى إقامتها ، وقلبوا منصب الخلافة الى ملك أتوقراطى وهدموا مبدأ الشورى ومستلزماته » .

* * *

٨ — وإذا كان الكثير من مبادىء الفقه السياسى التى وضعها المسلمون قد جاء عاما ومجملا ؛ فان لهذا التعميم والإجمال ميزته المقصودة . ذلك أن التعميم الذى لا ينزل إلى التفصيلات الجزئية لا يقيد الأجيال المقبلة بهذه التفصيلات والتطبيقات بل يتركها حرة تقتبس الوضع الحكومى الذى توافرت فيه الملاءمة العملية لحاجات كل زمان ومكان مع التقيد بالفكرة الإسلامية بوجه عام . وتلك هى المرونة اللازمة فى المبادىء التى يراد لها الخلود ، لتكون ملائمة لتطور احتياجات البشر .

* * *

٩ — لما عهد إلىّ بتدريس القانونين الدستورى والإدارى بالجامعة الأزهرية وجدت من واجبى — وأنا أدرس فى جامعة تعتبر الحارس الأول على تراث المتقدمين من علماء المسلمين ، والعامل على نشر آرائهم ومذاهبهم — وجدت من واجبى أن أعمد على قدر الإمكان إلى البحث المقارن لأضع أمام طلبتى نظريات السياسة الحديثة وبجانبها ما جاء به المسلمون المتقدمون من آراء فى هذه الشئون .

ولا أعدو الحق إذا قلت إنى وجدت لكل حديث من تلك النظريات تقريباً بحثاً قديماً فى نفس الفكرة مما يجوز معه القول بأن أوائلنا لم يتركوا فى هذا المضمار للأواخر شيئاً يذكر ، وأن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم أكبر حظ ، وأن وجودها بينهم كان أقوى وجود ، مما سأتناوله بالتفصيل والإيضاح فى مقالاتى المقبلة إن شاء الله إتماما للبحث وخدمة للغرض الذى من أجله قدمت هذه الكلمة ؛ والله الموفق وهو الهادى إلى خير سبيل ؟

www.noormags.ir